مجلة

جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية

علمية - دورية - محكمة

المجلد: السادس عشر العدد : الثاني

التاريخ: ١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

مجلة جامعة الملك خالد

للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية

علمية – دورية - محكمة

عزيزي الباحث.... الترقيم الأصلي لهذا العداد هو (الترقيم القديم: المجلد (٢٨) العدد (٢)، ولغرض توثيق إصدارات المجلة تمهيداً لإدراجها في قواعد بيانات عالمية، تم إعادة الترقيم بطريقة تسلسلية كما هو ظاهر على غلاف المجلة الخارجي. في حال رغبتكم الحصول على أي مستند رسمي لإثبات ذلك، يمكنكم التواصل مع هيئة التحرير على ايميل المجلة: almajallah@kku.edu.sa

رقم إيداع ١٤٢٤/٨١٤

بتاريخ ١٤٢٤/٢/١١هـ

الرقم الدولي المعياري (ردمك)

١٦٥٨-١١٨٠

الإشـــراف والتحـــرير

المشرف العام

أ.د. فالح بن رجاء الله السلمي

مديـــر الجامعة

نائب المشرف العام

أ.د. سعد بن عبدالرحمن العمري

وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس التحرير

د. خالد بن محمد القرني

الهيئة الاستشارية

معالي الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان	عضو هيئة كبار العلماء
الشيـــخ الأستـــاذ الدكتـــور سعد الخثلان	عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)
الشيـــخ الدكتـــور قيس المبـــارك	عضو هيئة كبار العلماء (سابقاً)
فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم	عضو هيئة كبار علماء الأزهر
فضيلة الشيـــخ الأستاذ الدكتور زاهر بن عواض الألمعي	أستاذ التفسير وعلومه
فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل	أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة
فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور عياض بن نامي السلمي	أستاذ أصول الفقه
فضيلة الشيـــخ الأستاذ الدكتور عبد الرحمن الزنيدي	أستاذ الثقافة الإسلامية

رئيس هيئة التحرير

د. خالد بن محمد القرني

أستاذ العقيدة والمذاهب المعاصرة المشارك /جامعة الملك خالد.

أعضاء هيئة التحرير

١. أ.د.محمد بن ظافر الشهري

أستاذ السنة وعلومها ، وعميد كلية الشريعة وأصول الدين / جامعة الملك خالد.

٢. أ.د.جبريل بن محمد حسن البصيلي

عضو هيئة كبار العلماء، وأستاذ أصول الفقه/ جامعة الملك خالد.

٣. أ.د.يحي بن عبد الله البكري

أستاذ السنة وعلومها/جامعة الملك خالد.

٤. أ.د.كمال مولود جحيش

أستاذ المذاهب المعاصرة/ جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية/ الجزائر.

٥. أ.د.منيرة بنت محمد الدوسري

أستاذ التفسير وعلوم القرآن/ جامعة الإمام عبد الرحمن بن فيصل بالدمام.

٦. أ.د. عبد الرزاق مبروك بالعقروز

أستاذ الفلسفة/ جامعة محمد لمين دباغين سطيف٢/ الجزائر.

٧. أ.د. أحمد آل سعد الغامدي

أستاذ الفقه/جامعة الملك خالد.

٨. د.محمد بن علي القرني

أستاذ الأنظمة المشارك/ جامعة الملك خالد.

٩. د.محمد بن سالم الشغيبي

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية/جامعة الملك خالد.

١٠. د.مصطفى أكرم علي شاه

أستاذ مشارك بقسم الدراسات اسلامية/ جامعة سوس/ لندن.

رؤيـــة المجلـــة:

ريادة إقليمية في نشر البحث العلمي وسعي للوصول لأفضل تصنيف عالمي في مجالات نشر البحوث.

رسالـــة المجلـــة:

إثراء الحركة العلميّة بخدمة العلم الشرعي بفروعه المختلفة ، وإتاحة الفرصة للباحثين لنشر أبحاثهم فيها لتكون واجهة ثقافيّة مشرقةً للجامعة.

قيـــم المجلـــة:

١. الأمانـــة.

٢. العـــدل.

٣. الوسطية.

٤. الإتقـان.

أهـداف المجلـــة:

١. خدمة البحث العلمي الشرعي الدقيق وفق المنهج الصحيح.

٢. معالجة المشكلات المعاصرة والقضايا المستجدة وفق الأصول الشرعية.

٣. إثراء الحركة العلمية بالبحوث المتميزة بما يحقق رؤية الجامعة ورسالتها وأهدافها.

٤. إيجاد وسيلة لنشر العلوم الشرعية تمكن الباحثين من نشر بحوثهم وفق منهج البحث العلمي.

٥. التواصل العلمي والبحثي مع علماء الإسلام في كل مكان.

٦. الاهتمام بتحقيق التراث الإسلامي ونشره.

عنوان المجلة:

مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية

أبها ص.ب: (٩٠١٠)

وتتم المراسلات باسم رئيس هيئة تحرير المجلة:

Email: almajallah@kku.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة

(https://jisais.kku.edu.sa)

قواعد النشر

أولاً- شروط النشر:

١- أن يتصف البحث بالأصالة والجدة.

٢- التقيد بقواعد البحث العلمي المتعارف عليها.

٣- ألا يكون البحث جزءاً من كتاب، أو مستلاً من رسالة نال بها كاتبها درجةً علميةً.

٤- ألا يكون قد سبق نشره، أو أرسل للنشر في مجلة علمية أو دورية.

٥- ألا يزيد عدد كلمات البحث عن عشرة آلاف كلمة.

ثانيًا- تعليمات النشر:

١- يقدم الباحث عمله من خلال إيميل المجلة: almajallah@kku.edu.sa، مدونًا بنظام (word) وفق الآتي:

- نوع الخط (Traditional Arabic).
- نمط المتن: (١٦)، والهوامش والمراجع: (١٢) والعناوين (١٨).

٢- يرفق مع البحث ما يأتي:

- ملخص باللغتين العربية والإنجليزية لا يزيد عن (٢٠٠) كلمة، ويكون الملخص الإنجليزي معتمدا من مركز متخصص.
- ملخص السيرة الذاتية، يتضمن: (الاسم، الدرجة العلمية، التخصص الدقيق، العمل الحالي، أهم الإنجازات العلمية، عنوان المراسلة، والبريد الإلكتروني، رقم الهاتف).

٣- التزام التوثيق والإشارة إلى مصادر البحث وفق الطريقة الآتية:

- ذكر اسم الكتاب، ثم اسم مؤلفه، مع معلومات النشر عند أول ورود له.
- وضع هوامش كل صفحة في أسفلها؛ وتكون أرقام الحواشي بين قوسين.
- كتابة الآيات القرآنية وفق الرسم العثماني، معزوة في المتن؛ وتحمل من خلال هذا الرابط: (https://nashr.qurancomplex.gov.sa/site/).

ثالثًا- إجراءات التحكيم والنشر:

١- تخضع جميع البحوث للتحكيم العلمي، وفق اللوائح والأنظمة والضوابط العلمية المتعارف عليها.

٢- ترتيب البحوث عند نشرها يخضع لاعتبارات فنية، لا علاقة لها بالبحث أو الباحث.

٣- تحتفظ المجلة بحقها في نشر البحث في العدد المناسب، أو إعادة نشره في أي صورة كانت إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

٤- تعبر المواد المنشورة عن آراء كاتبيها، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

محتويات العدد

م	عنوان البحث	اسم الباحث	الصفحات
١	الاستحلال في الدين، ضوابطه، أحكامه وآثاره	د. زياد بن عبد الله بن إبراهيم الحمام (جامعة الملك فيصل)	٣ - ٤٦
٢	السيرة النبوية في الموسوعات الأجنبية الحديثة: موسوعتا الحضارة والدين الإسلاميين، والإسلام والعالم الإسلامي أنموذجا	د. نورة بنت عبد الله الحساوي د. وفاء بنت عبد العزيز الزامل (جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن)	٤٧ - ١٠١
٣	أهلية الشخص الاعتباري بين الفقه الإسلامي و أصوله، والقانون الوضعي (القانون المصري نموذجاً) "دراسة مقارنة"	د.باسل محمود عبد الله الحاني (جامعة الملك فيصل)	١٠٢ -١٣٦
٤	تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي ﷺ وسنته، والرد على شبهات حوله	د. عبد الله بن عبد الهادي القحطاني (جامعة شقراء)	١٣٧ -١٧٧
٥	إدوارد سعيد والإسلام، قراءة نقدية لكتابات الاستشراق المعاصر (وليام هارت، وآرون هيوز، وروجر سكروتون نموذجاً)	د. محمد بن سالم الشغيبي الشهري (جامعة الملك خالد)	١٧٨ - ٢٢٤
٦	الحوار والتعايش مع غير المسلمين في العهد النبوي مرويات وفد نصارى نجران أنموذجاً دراسة حديثية تحليلية	د. طارق بن عودة بن عبد الله العودة (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)	٢٢٥ - ٢٥٧
٧	حديث الكاسيات العاريات دراسة نقدية	د. عمار أحمد الصياصنة (جامعة الملك سعود)	٢٥٨ - ٣٠٣
٨	الآثار الفلسفية للداروينية دراسة تحليلية نقدية	د. خالد بن محمد القرني (جامعة الملك خالد)	٣٠٤ - ٣٥٣
٩	آفاق الحداثة العربية مساءلات نقدية	أ.د. عبد العزيز فضيل مسعود بوالشعير (جامعة الملك خالد)	٣٥٤ - ٤٠٣
١٠	دراسة تحليلية عقدية لحديث: "من أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره، فليصل رحمه"	د. عزيزة علي الأشول العمري (جامعة أم القرى)	٤٠٤ - ٤٥٢
١١	قراءة في الإبستمولوجيا التكوينية للمعرفة الكلامية	د. زهير بن كتفي (جامعة الوادي – الجزائر)	٤٥٣ - ٤٨٩
١٢	تهجين الحيوانات وأكلها دراسة فقهية مقارنة	د. محمد حسن يحيى الملحاني (جامعة الملك خالد)	٤٩٠ - ٥٢٨
١٣	الحقيقة الشرعية ورأي الباقلاني فيها (جمعاً ودراسة)	د.ضيف الله بن هادي بن علي الزيداني (جامعة الملك خالد)	٥٢٩ - ٥٧٤
١٤	التجديد والإبداع عند الإمام السيوطي في كتابه الجامع الكبير وأثره فيمن بعده	أ.د. حكيمة أحمد حفيظي (جامعة الملك خالد)	٥٧٥ - ٦٢١
١٥	طبقات الرواة عن الشيوخ وأثرها في علم العلل	د. حسان بن حسين شعبان (جامعة أم القرى)	٦٢٢ - ٦٧٠

كلمة رئيس التحرير

الحمد لله وكفى، وصلاة وسلام على عباده الذين اطصفى أما بعد:

فيسرني وجميع أعضاء هيئة تحرير مجلة جامعة الملك خالد للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية أن نقدم إلى القراء الكرام "العدد الثاني" في "المجلد الثامن والعشرون" لهذا العام ١٤٤١هـ، والذي نرجو أن يكون إضافةً متميزةً وإسهاماً نوعياً في البحث الشرعي، متضمناً خمسة عشر بحثاً في العديد من التخصصات الشرعية والدراسات الإسلامية، على أملٍ في أن تكون هذه الأبحاث حافزاً للمزيد من الدراسات المتميزة بالجدة والأصالة، ففي الدراسات الإسلامية بحث بعنوان: الاستحلال في الدين؛ ضوابطه، أحكامه وآثاره، من إعداد: د.زياد بن عبد الله بن إبراهيم الحمام ، والبحث الآخر بعنوان: السيرة النبوية في الموسوعات الأجنبية الحديثة: موسوعتا الحضارة والدين الإسلاميين، والإسلام والعالم الإسلامي أنموذجاً، من إعداد: د. نورة بنت عبد الله الحساوي، د. وفاء بنت عبد العزيز الزامل، وبحث ثالث بعنوان: أهلية الشخص الاعتباري بين الفقه الإسلامي وأصوله، والقانون الوضعي (القانون المصري نموذجاً) "دراسة مقارنة"، من إعداد: د. باسل محمود عبد الله الحافي، والبحث الرابع بعنوان: تعظيم الصحابة ﷺ للنبي ﷺ وسنته، والرد على شبهات حوله، إعداد: د. عبد الله بن عبد الهادي القحطاني، والبحث الخامس بعنوان: إدوارد سعيد والإسلام، قراءة نقدية لكتابات الاستشراق المعاصر (وليام هارت، وآرون هيوز، وروجر سكروتون نموذجاً)، من إعداد: د. محمد بن سالم الشغيبي الشهري. وفي السنة وعلومها جاء البحث الأول بعنوان: الحوار والتعايش مع غير المسلمين في العهد النبوي مرويات وفد نصارى نجران أنموذجاً "دراسة حديثية تحليلية"، إعداد: د. طارق بن عودة بن عبد الله العودة، والبحث الآخر بعنوان: حديث الكاسيات العاريات دراسة نقدية، من إعداد: د. عمار أحمد الصياصنة، وبحث ثالث بعنوان: التجديد والإبداع عند الإمام السيوطي في كتابه الجامع الكبير وأثره فيمن بعده، إعداد: أ.د. حكيمة أحمد حفيظي، والبحث الرابع بعنوان: طبقات الرواة عن الشيوخ وأثرها في علم العلل، من إعداد: د. حسان بن حسين شعبان. وفي العقيدة والمذاهب المعاصرة جاء البحث الأول بعنوان: الآثار الفلسفية للداروينية (دراسة تحليلية نقدية)، من إعداد: د. خالد بن محمد القرني، والبحث الآخر بعنوان: آفاق الحداثة العربية مساءلات نقدية، من إعداد: أ.د. عبد العزيز فضيل مسعود بوالشعير، والبحث الثالث بعنوان: دراسة تحليلية عقدية لحديث: "من أحب أن يبسط له في رزقه، وينسأ له في أثره ، فليصل رحمه"، إعداد: د. عزيزة علي الأشول العمري، والبحث الرابع بعنوان: قراءة في الإبستمولوجيا التكوينية للمعرفة الكلامية، من إعداد: د. زهير بن كتفي. وفي الفقه بحث بعنوان: تهجين الحيوانات وأكلها دراسة فقهية مقارنة، من إعداد: د. محمد حسن يحيى الملحاني. وفي أصول الفقه بحث بعنوان: الحقيقة الشرعية ورأي الباقلاني فيها (جمعاً ودراسة)، من إعداد: د. ضيف الله بن هادي بن علي الزيداني.

سائلين الله جل وعلا أن يبارك بالجهود، وأن يجعل هذا العمل خالصاً صواباً.

رئيس هيئة التحرير

د/ خالد بن محمد بن علي القرني

تهجين الحيوانات وأكلها دراسة فقهية مقارنة

إعداد

د. محمد حسن يحيى الملحاني

أستاذ الفقه المساعد بكلية الشريعة وأصول الدين

جامعة الملك خالد

مُلَخَصُ البَحْثِ

تناول هذا البحث موضوعا فقهيا مهماً بعنوان: "تهجين الحيوانات وأكلها" دراسة فقهية مقارنة.

ويهدف إلى بيان حكم تهجين الحيوانات، وحكم أكل المهجن، وتبصير المهتمين، والمجتمع بأحكام هذا الأمر وضوابطه.

سلكتُ فيه المنهج الاستقرائي التحليلي بجمع أقوال العلماء وأدلتهم، ومناقشتها مع الترجيح، وخلُصتُ إلى أن التهجين: تدخُّل بشريٌّ في إنتاج الحيوانات، لضمان الحصول على الصفات المرغوب فيها لدى الأجيال القادمة، وأنه لا مانع شرعًا من الأخذ بتقنيات التهجين على الحيوانات القابلة لها في حدود الضوابط الشرعية المحققة للمصالح الدارئة للمفاسد، وعدم جواز أكل لحوم الحيوانات المهجنة بين حيوانين أحدهما محرمٌ أكله، أو مكروه كراهة تحريمية، وبين حيوان مباح أكله، أو مكروه كراهة تنزيهية، كالبغل المتولد بين الحمار والفرس، والنَغْل المتولد بين الفرس وأتان أهلية، استنادًا للقاعدة الفقهية: "ترجيحُ ما يقتضى الحظر على ما يقتضى الإباحة" وأوصيتُ بإقامة دورات توعوية، وبرامج تلفزيونية لتعريف المجتمع بمعنى التهجين، وطرقه، وأضراره وفوائده، وأحكامه، وبمنع من يقوم بالتهجين بين الحيوانات والبشر، أو بين حيوانات سيلحقها ضرر من التهجين، أو بالمتولد منها، أو بالمستهلك، وبمراقبة مراكز التهجين بشكل مستمر تفاديًا للوقوع في المحظور، وبإضافة مواد قانونية تضبط عملية التهجين ضمن قانون حماية الحيوان والرفق به.

كل هذا تم تناوله بفضل الله مفصلاً في مقدمة، وثلاثة مباحث، ثم خاتمة وتوصيات، والله ولي التوفيق.

الكلمات المفتاحية: التهجين – حكم– أكل– لحوم– الحيوانات – المهجنة.

Abstract

This study tackled a significant jurisprudential topic entitled " Hybridization of Animals and Eating them: A Comparative Jurisprudential Study"

The study aims at highlighting the Jurisprudential rulings the hybridization of animals, and of eating of hybridized, and enlightening the concerned and the community with the rulings and controls of this topic.

The researcher followed the analytical inductive method. He collected the scholars' statements, their evidences, and discussed them with weighting.

The study concluded that hybridization is a human intervention in the production of animals to ensure that desired traits are acquired in future generations, and that it is different from cloning. Consequently, there is no legal ban on using the techniques of hybridization with allowed animals according to the legal rules, if used in a way that achieves the benefits and prevents the evils. Based on that and on the views of different Islamic scholars, the study reached at the conclusion that it is prohibited to eat the meat of hybridized animals if one of the two animals is prohibited or hateful because it is banned and the other is allowed or just hateful because it is not suitable for eating. For example, the mule, which is a hybrid that is the offspring of a male donkey (jack) and a female horse (mare) or the hinny, which is the offspring of a female donkey (jenny) and a male horse (stallion). This opinion is also based on the jurisprudential rule “preferring what is banned on what is allowed”.

The study recommended that awareness sessions and television programs should be made in order to inform the society about the meaning of hybridization, its methods, its harms, its benefits, and its rules. It also recommended the preventing of the hybridization between humans and animals, and the hybridization that may harm the animals themselves, their offspring or the consumer. In addition, hybridization should be regulated by adding some legal articles in this regard to the

Animal Protection Act, and hybridization centers should be put under observation.

All of this has been dealt, with Allah's grace, in detail in three chapters preceded by an introduction and followed by a conclusion and recommendations

Keywords: hybridization, rule, eating, meat, animals, hybrid

مُقَدِّمَة

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف خلق الله، وعلى آله وصحبه، ومن والاه، واهتدى بهديه، واقتفى أثره إلى يوم الدين. أما بعد:

فمن نعمته سبحانه أن سخر للإنسان كل ما في السماوات والأرض، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ﴿٢٠﴾﴾[لقمان: ٢٠].

ومن هذه النعم تسخير الأنعام لخدمة ومنفعة الإنسان، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَلِتَبْلُغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴿٨٠﴾﴾[غافر:٧٩، ٨٠]. وقال سبحانه: ﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾﴾[النحل: ٨].

ومن ضمن هذه المنافع تهجين الحيوانات، إما بالطريقة الطبيعية بتزاوج حيوان مع حيوان آخر، أو عن طريق التلقيح الاصطناعي بأخذ حيوانات منوية من فصيلة، وحقنها لتلقيح بويضة من فصيلة أخرى، تكون جاهزة للتلقيح، ينتج عنه حيوان يجمع بين صفات الأبوين أو أكثر، وقد لاقت فكرة، وطريقة التهجين اهتمامًا بالغًا من علماء الهندسة الوراثية، ومعامل الأبحاث، ومراكز تربية الحيوانات، وأصبحت محل تساؤل لدى بعض الفقهاء وعامة الناس عن حكم تهجينها، وأكلها.

وحاولتُ في هذه الدراسة مناقشة هذه القضية، وعرض خلاصة أقوال الفقهاء وأدلتهم مع الترجيح بينها تحت عنوان "تهجين الحيوانات وأكلها –دراسة فقهية مقارنة" والله أسأل التوفيق والسداد، وأن ينفع بهذا البحث، كاتبه وقارئه، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. الحاجة إلى بيان معنى التهجين، وطُرقه، وأنواعه، وأضراره، وفوائده، والفرق بينه وبين الاستنساخ.
٢. بيان حكم تهجين الحيوانات، وحكم أكل لحوم الحيوانات المهجنة.
٣. مراعاة مصلحة الناس إذا دعت الحاجة لهم في تهجين بعض الحيوانات بما لا يتعارض مع مقاصد الشريعة في الرفق بالحيوان، وعدم إلحاق الضرر به، أو تغيير خلق الله.
٤. كثرة وانتشار مراكز التهجين والأبحاث المهتمة بهذا الشأن إما لغرض اقتصادي أو علمي.
٥. كثرة الحيوانات المهجنة وانتشارها.

الهدف من البحث:

١. بيان حكم تهجين الحيوانات وضوابطه، وحكم أكل لحوم الحيوانات المهجنة.
٢. المساهمة في تبصير المهتمين بهذا الجانب، ونشر أضرار وفوائد التهجين في المجتمع.

الدراسات السابقة:

تحدث الفقهاء وغيرهم عن حكم التهجين في صورة حكم إنزاء حيوان على حيوان آخر، وعن حكم أكل لحم الحيوان الهجين في صورة حكم أكل حيوان متولد بين نوعين مختلفين، إلا أن هاتين المسألتين لم تحظيا ببحث مستقل ودراسة مستقلة مستوفية حسب علمي، والله أعلم.

منهج البحث:

سلكت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي متبعًا المنهج البحثي الآتي:

١. تصوير المسألة المراد بحثها تصويرًا دقيقًا.
٢. تتبع أقوال الفقهاء في مسائل البحث في مظانها.
٣. ذكر أدلة كل قول مع ما ورد عليه من مناقشات.
٤. بيان وجه الاستدلال بالآيات والأحاديث التي يستشهد بها.
٥. توثيق النقول والأقوال من مصادرها المعتمدة.

٦. الترجيح بين الأقوال والمذاهب الواردة في البحث.

٧. عزو الآيات إلى سورها وأرقامها مكتوبة بالرسم العثماني.

٨. تخريج الأحاديث والآثار من مظانها مع الحكم عليها مالم تكن في الصحيحين.

٩. شرح الغريب من الألفاظ.

١٠. ذكر خاتمة موجزة للبحث.

١١. فهرس للمراجع والمصادر.

خطة البحث:

تتكون من مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة وتوصيات:

المقدمة: وفيها تحدثت عن أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهدافه.

المبحث الأول: في بيان معنى التهجين وطرقه وأنواعه وأضراره وفوائده، والفرق بينه وبين الاستنساخ. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: معنى التهجين لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: طُرق التهجين.

المطلب الثالث: أنواع التهجين.

المطلب الرابع: أضرار تهجين الحيوانات وفوائده.

المطلب الخامس: الفرق بين التهجين والاستنساخ.

المبحث الثاني: حكم تهجين الحيوانات.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحرير محل النزاع.

المطلب الثاني: أقوال الفقهاء وأدلتهم في حكم المسألة.

المطلب الثالث: الترجيح.

المبحث الثالث: حكم أكل لحوم الحيوانات المهجنة.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحرير محل النزاع.

المطلب الثاني: أقوال الفقهاء وأدلتهم في حكم المسألة.

المطلب الثالث: الترجيح.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

فهرس للمراجع والمصادر.

❁❁❁

المبحث الأول

في بيان معنى التهجين وطرقه وأنواعه وأضراره وفوائده والفرق بينه وبين الاستنساخ

المطلب الأول

معنى التهجين لغة واصطلاحًا

التهَجينُ لغة:

التَّقْبيحُ[1]، وَ (تَهْجِينُ) الْأَمْرِ تَقْبِيحُهُ[2]، والتهجين مصدر هجَّنَ، أي هجنت الشيء تهجينًا جعلته هجينًا[3].

والهَجينُ[4]: اللَّئِيمُ، وعَرَبِيٌّ ولِدَ من أمَةٍ، أو مَنْ أبوهُ خَيْرٌ من أُمِّهِ، أو مَنْ أَبُوهُ عَرَبِيٌّ وَأُمُّهُ أَعْجَمِيَّةٌ، ج: هُجَنٌ وهُجَناءُ وهُجْنانٌ ومَهاجينٌ ومَهاجِنَةٌ وهي هَجِينَةٌ، ج: هُجْنٌ وهَجائِنُ وهِجانٌ، والهَجِينُ من الْخَيل: الَّذِي ولدتْه بِرْذَوْنَةٌ[5] من حِصَان عربيّ[6]، والهَجِينُ ضَرْبٌ من النُّوق خفيفُ الجسم سريعُ السير، والهَجِينُ في علم الأَحياء: نباتٌ أَو حيوانٌ يَنْتُجُ عَنْ تَزَاوُجِ

(١) القاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ) -تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة-بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي-بيروت – لبنان ط٨/ ١٤٢٦هـ -٢٠٠٥م (ص: ١٢٣٩).

(٢) مختار الصحاح: لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد -المكتبة العصرية - بيروت – صيدا –ط٥، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م. (ص: ٣٢٤).

(٣) ينظر المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي-المكتبة العلمية -بيروت (٢/ ٦٣٥).

(٤) عَكْسُ الْهَجِينِ الْمُقْرِفُ-وهُوَ مَا أُمُّهُ عَرَبِيَّةٌ وَأَبُوهُ غَيْرُ عَرَبِيٍّ. - لسان العرب لمحمد بن مكرم، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى (المتوفى: ٧١١هـ) -دار صادر – بيروت-ط٣ -١٤١٤هـ (٩/ ٢٨١).

(٥) البِرْذَون: يطلق على غير العربي من الخيل والبغال من الفصيلة الخيلية، عظيم الخلقة، غليظ الأعضاء، قوي الأرجل، عظيم الحوافر. -المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار -دار الدعوة - تحقيق/ مجمع اللغة العربية- مادة (بَرْذَنَ) (ج ١ / ص ٤٨).

(٦) تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري -دار إحياء التراث العربي -بيروت -٢٠٠١م -الطبعة: الأولى - تحقيق: محمد عوض مرعب - (٦/ ٤٠).

نَوْعَيْنِ أَوْ سُلَالَتَيْنِ أَوْ صِنْفَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ[1]. وَلاَ يَخْرُجُ اسْتِعْمَال الْفُقَهَاءِ لِهَذَا اللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى اللُّغَوِيِّ[2].

والتهجين اصطلاحًا:

تدخُّل بشريٌّ في إنتاج الحيوانات أو النّباتات؛ لضمان الحصول على الصفات المرغوب فيها لدى الأجيال القادمة-مزج السلالات-[3].

❁❁❁

المطلب الثاني
طُرُقُ التَهجين

هناك طريقتان أساسيتان للتهجين:

١- **تهجين طبيعي:** ويكون عن طريق تزاوج فعلي طبيعي بين فصيلتين متقاربتين من الكائنات الحية ينتج عنها فصيلة مهجنة جديدة، كالهجين المتولد بَيْنَ حِمَارِ وَحْشٍ، وَحِمَارٍ أَهْلِي، والبَغْل المتولد بين الحمار والفرس، والنَغْل المتولد بين الفرس والحمار، والسِّمْعِ[4] الْمُتَوَلِّدُ بَيْنَ الضَّبُعِ وَالذِّئْبِ[5].

٢- **تهجين غير طبيعي**، أو ما يسمى (بالتلقيح الاصطناعي):

---

(١) انظر: المعجم الوسيط (ج ٢ / ص ٩٧٥)، ولسان العرب: لابن منظور (ج ١٣ / ص ٤٣١).

(٢) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية -صادر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت-ط٢/ ١٤٢٧هـ- (ج٤٢/ ص١٩٢).

(٣) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة د. أحمد مختار عبد الحميد (ت: ١٤٢٤هـ) -عالم الكتب -ط١/ ١٤٢٩هـ -٢٠٠٨م (٣/ ٢٣٢٨).

(٤) السِّمْعُ: بالكسر سَبُعٌ مُرَكَّبٌ، وهو: ولَدُ الذئبِ من الضَّبُعِ، وقيل: حيوان من الفصيلة الكلبية، أكبر حجمًا من الكلب، قوائمه طويلة ورأسه مفلطح، يضرب به المثل في حدة سمعه، فيقال: (أَسمَعُ من سِمْعٍ). انظر: تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي-تحقيق مجموعة من المحققين - دار الهداية- (ج ٢١ / ص ٢٣٣)، والمعجم الوسيط (١/ ٤٤٩).

(٥) انظر: الحاوي في فقه الشافعي – للماوردي-دار الكتب العلمية-ط١/ ١٤١٤هـ -١٩٩٤-(ج ٤ / ص ٣٤١) بتصرف. بتصرف.

ويكون عن طريق أخذ حيوانات منوية من فصيلة، وحقنها لتلقيح بويضة من فصيلة أخرى، تكون جاهزة للتلقيح، كتهجين حيوان الكاما (cama)، والمهجن بين ذكر الجمل وأنثى اللاما[1]، وقد ولدت أول كاما في الرابع عشر من يناير عام ١٩٩٨م داخل مركز توليد الجمال في دبي، وكان الهدف من هذا التهجين، هو الحصول على كائن في حجم وقوة الجمل، وكثرة إنتاج الصوف كاللاما[2].

❁❁❁

المطلب الثالث

أنواع التهجين

يتم التهجين بين أنواع مختلفة من الكائنات الحية منها:

١- **التهجين بين الحيوانات:** كالتهجين بَيْنَ الحِمَارِ الوَحْشِي، وَالحِمَار الأَهْلِي، ينتج الحُمر الأخدرية[3]، وكالتهجين بين الحمار والفرس ينتج البغل، وكالتهجين بين الفرس والحمار ينتج النغل، وكالتهجين بين الضَّبُعِ وَالذِّئْبِ ينتج السِّمْع، وكالتهجين بين الكلاب السلوقية وكلب الراعي ينتج الخلاس، وكالتهجين بين فوالج[4] البخت[5] مع إناث

(١) اللاّما حيوان له شعر كثيف، ورقبة طويلة، ويشبه الجمل الصغير، ولكن ليس له سنام، ويبلغ ارتفاعه عند الأكتاف حوالي ٢ا١م، ولحيوان اللاما فائدة كبيرة، حيث يستطيع بصفة عامة أن يحمل حتى ٩٠كجم، ويسير بأقدام ثابتة في الممرات الجبلية، كما أنه يستطيع أن يسير لأكثر من ٣٠ كم في اليوم الواحد بحمولة كاملة. انظر: الموسوعة العربية العالمية – مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع –الرياض –الطبعة الثانية (ج٢١ / ص ٤٢) باب اللام.

(٢) انظر: مجلة الشرق الأوسط العدد ٨٤١٢-المنشور بتاريخ: يوم الأحد ٢٣ رمضان ١٤٢٢هـ/ ٩ ديسمبر ٢٠٠١م، وموقع مدونة الحياة البرية على الرابط: http://wildlife-ar.blogspot.com/2011/12/cama.html وعلى الرابط: https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%A7%D9%85%D8%A7

(٣) الأخدريّة من الحُمْر: منسوبة إلى فحل يقال له الأخدر: قيل: هو فرس، وقيل: هو حمار، وقيل: الأخدرية منسوبة إلى العراق، والأخدر: فحلٌ توحش فحمى عدة غابات وضرب فيها فنسبت إليه الحمر أو الخيل الأخدرية، انظر: لسان العرب-(٤/ ٢٣٣).

(٤) الفالِجُ: الجمل الضَخم ذو السنامين يُحْمَل من السند للفِحْلة. لسان العرب: لابن منظور (٢/ ٣٤٦).

(٥) البُخْتُ: هي الإبلُ الخُرسانيَّةُ، " تَنْتَجُ " بين الإبل العربية والْفالِج. تهذيب اللغة (٢ / ٤٧٤).

البخت ينتج الحُوَار[١]، وغير ذلك[٢]، وكالتهجين بين ذكر الجمل وأنثى اللاما عن طريق التلقيح الاصطناعي ينتج حيوان الكاما (cama)[٣] وكالتهجين بين الأسد وأنثى النمر، والناتج هو حيوان اللايجر[٤].

٢- **التهجين بين الطيور**: كالتهجين الناجم بين طائر الْحُبَارَى[٥] وَالْغُرَابِ، والناتج منهما الطائر المختم، وكالتهجين بين الورشان[٦]، والحمامة ينتج الحمام الراعبي، وغير ذلك[٧].

٣- **التهجين بين النبات:** وهو عبارة عن معالجة يقوم بها المزارع على النباتات للحصول على نبات أو جيل جديد به صفات خاصة مرغوبة من حيث اللون والشكل والحجم، ومدة الإزهار، ووقت النضوج، والرائحة، والمذاق، ومقاومة الأمراض والحشرات، بالإضافة إلى غيرها من الصفات الأخرى الخاصة بالنباتات، بحيث تتكيف مع الظروف التي تعيش فيها والوسط العام للمنطقة، وقد ساعد في ذلك البحوث الوراثية العلمية التي تمت مؤخرًا إضافة إلى تعاون المؤسسات العلمية الزراعية بخصوص الوراثة والنباتات[٨].

٤- **التهجين بين البشر والحيوان:** لقد عكف منذ بدايات القرن العشرين الكثير من علماء السوفييت والأوربيين على تجارب غريبة لمحاولة إثبات تقارب الإنسان مع

---

(١) هي القصيرة العنق التي لا تنال كلأ ولا ماء إلا بمساعدة صاحبها. انظر: الحيوان: لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارون-دار الجيل-١٤١٦هـ-١٩٩٦م-لبنان/ بيروت (١ / ١٣٨).

(٢) انظر: الحاوي في فقه الشافعي: للماوردي - (ج ٤ / ص٣٤١)، والحيوان: للجاحظ (ج ١ / ص١٤٣).

(٣) انظر: مجلة الشرق الأوسط العدد ٨٤١٢. المنشور بتاريخ: يوم الاحد ٢٣ رمضان ١٤٢٢هـ ٩ ديسمبر ٢٠٠١م.

(٤) انظر: تهجين الحيوانات على الرابط: https://www.universe-magic.com/article/animals-hybrids_1824.html

(٥) طائر طويل العنق رمادي اللون على شكل الإوزة في منقاره طول الذكر والأنثى والجمع فيه سواء. المعجم الوسيط - (١/ ١٥١).

(٦) الوَرَشَانُ: طائر مثل الحمام إلا أنه أسود وصوتُه أنين أُوْهْ أُوْهْ-انظر: المحكم والمحيط الأعظم: لأبي الحسن علي بن إسماعيل المرسي ت: ٤٥٨هـ -تحقيق عبد الحميد هنداوي-دار الكتب العلمية-بيروت-٢٠٠٠م - (١٠ / ٤٧٤).

(٧) انظر: الحاوي في فقه الشافعي: للماوردي (ج ٤ / ص٣٤١) والحيوان: للجاحظ (١ / ١٣٧).

(٨) انظر: موقع تهجين النباتات: https://www.hoqoool.com/blog/post/35 .

الشيمبانزي[1] وأنهما أبناء عمومة يتبعون نفس العائلة في القردة العليا Great apes، وخصوصًا: (أن فارق الكروموسومات[2] بينهما صغير) البشر ٤٦ كروموسومًا في حين الشيمبانزي 48 (وهو يقارب حالات التهجين التي يتم إجراؤها مثلاً بين نوع الحمار 62)كروموسومًا (وبين نوع الحصان 64) كروموسومًا (فينتج البغل Mule) الذي يعد هجين بين الحمار الذكر والفرس الأنثى، وأما النغل Hinny فهو هجين بين الحصان الذكر والأتان الأنثى (ولكنه يكون دوما بغلا عقيما) ٦٣ كروموسومًا – (وهو ما يعني نظريًا) وفقا لخرافات التطور (أنه يمكن التهجين بالفعل بين الإنسان والشمبانزي!! إلا أن كل هذه المحاولات باءت بالفشل الذريع لاختلاف عدد الكروموسومات بين الكائنات الحية، ولحكمة يريدها الله تعالى، وهي عدم تداخل الأجناس واختلاطها[3].

❁❁❁

المطلب الرابع

أضرار تهجين الحيوانات وفوائده

أولاً: أضرار تهجين الحيوانات:

ليس كل شيء يصلح للتهجين، ولذا لا تخلو الفصائل المهجنة من العيوب، وبالأخص التي تكون عبر التهجين الاصطناعي حيث يشوبها بعض العيوب والنقص والأضرار منها:

١- عيوب خَلقية، وعقلية، وغرائزية، وصحية بشكل سلبي، إضافة إلى التوحش الشديد، وعدم القدرة على استئناس تلك المخلوقات إذا قدر الله لها أن تعيش حتى تبلغ، وأحيانًا

(١) أقرب القردة العليا إلى الإنسان من حيث الشكل والذكاء، وقد يصل وزنُ الذكر إلى ثمانين كيلوجرامًا، وطوله إلى متر وسبعين سنتيمترًا. معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٢٣٢).

(٢) هي الأجزاء الصَّغيرة التي تحمل الصِّفات الوراثيّة، وعددها ثابت في النَّوع من كلّ كائن حيّ -معجم اللغة العربية المعاصرة (٢/ ١٢٦٦).

(٣) انظر: موقع موسوعة الرد على الشبهات: http://rodood.win/?p=2607.

يعمد أصحاب تلك المراكز التي تنتجها إلى (إتلافها)؛ حيث لا تكون ذات جدوى اقتصادية[1].

٢- الجهاز المناعي لبعضها يكون ضعيفًا على الأغلب، بسبب عمليات الخلط بين الفصائل المختلفة، مما يتسبب في سرعة إصابتها بالأمراض[2].

٣- أكثر الحيوانات المتولدة بين جنسين مختلفين أخبث طبعًا من أصولها التي تتولد منها، وأشد شراسة كالسِمع والعسبار[3] ونحوهما، وكذلك البغل[4].

٤- بعضها تكون عقيمة، أو قد تصاب بالعقم بسبب خلط الأنواع المختلفة كالبغل[5].

ثانيًا: فوائد تهجين الحيوانات:

١- الحصول على سلالة ذات جودة عالية، أو فرد جديد يجمع بين صفات الأبوين معًا كالبغل الذي يعد حيوانًا هجينًا ينتجه تزاوج فرس وذكر الحمار، اكتسب العديد من صفاتهما المميزة؛ فللبغل صبر الحمار وقوة الفرس، لكنه عقيم ولا يمكنه التناسل، وللبغال عامة مقاومة عالية للأمراض وعضلات قوية، صغيرة الجسم، سريعة الحركة تستعمل في الركوب وحمل الأحمال الثقيلة[6]، وكحيوان الكاما المهجن عن طريق التلقيح

(١) انظر: موقع خزانة الفتاوى -إنتاج وبيع الطيور المهجنة -أ.د / سعود بن عبدالله الفنيسان على الرابط:
http://www.islamtoday.net/fatawa/quesshow-60-88583.htm

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) العِسْبارُ حيوان متولد بين الضَّبُعِ والذّئبِ، وقيلَ: متولد بَيْنَ الكَلْبِ والضَّبُعِ. انظر: فقه اللغة وسر العربية: لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبي منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ) -تحقيق: عبد الرزاق المهدي -إحياء التراث العربي -الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م. (ج ١ / ص ٢٤٥).

(٤) انظر: معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)-المطبعة العلمية – حلب- الطبعة: الأولى ١٣٥١هـ - ١٩٣٢ م (٢/ ٢٥٢).

(٥) انظر: المرجع السابق.

(٦) انظر: موقع الموسوعة الحرة على الرابط: https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A8%D8%BA%D9%84

الاصطناعي بين ذكر الجمل وأنثى اللاما للحصول على حيوان قادر على إنتاج الصوف أكثر من اللاما، مع حجم وقوة الجمل[١].

٢- الحصول على فرد يزيد بصفاته على صفات أبويه فكلما كان الفرق أكبر في الصفات كانت نتائج الهجين أكثر قوةً ووضوحًا[٢].

٣- الحصول على سلالة تجمع الصفات الإنتاجية، وصفات مقاومة الطقس والأمراض[٣].

٤- تحقيق كمية أكبر من الإنتاج، والجانب المادي كتلقيح سلالة البقر المصري بالبقر الهولندي للاستفادة من كمية الألبان التي تدرها الأبقار الهولندية، وإنتاج فصيلة تجمع بين الجاموس الأمريكي والبقر أطلق عليها اسم -بيفالو (beefalo) لتولد لحومًا تعادل كمية اللحوم المستخرجة من بقرة ونصف من البقر الطبيعي. وغيرها من الأمثلة[٤].

❁❁❁

المطلب الخامس

الفرق بين التهجين والاستنساخ

التهجين كما تقدم آنفًا: هو تدخُّل بشريٌّ في إنتاج الحيوانات أو النّباتات؛ لضمان الحصول على الصفات المرغوب فيها لدى الأجيال القادمة، -مزج السُّلالات-[٥].

أما الاستنساخ لغة: استفعال من النسخ ويُقصد به الإزالة والنقل والتغيير، وإبطال الشيء، وإقامة آخر مقامه[٦].

(١) انظر: مجلة الشرق الأوسط العدد ٨٤١٢. المنشور بتاريخ: يوم الأحد ٢٣ رمضان ١٤٢٢هـ ٩ ديسمبر ٢٠٠١م. وموقع مدونة الحياة البرية على الرابط: http://wildlife-ar.blogspot.com/2011/12/cama.html

(٢) انظر: موقع تهجين (أحياء):

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D9%87%D8%AC%D9%8A%D9%86_(%D8%A3%D8%AD%D9%8A%D8%A7%D8%A1

(٣) انظر: موقع البيطرة العربية على الرابط: http://w.mdar.co/detail568787.html

(٤) انظر: تهجين الحيوانات وأغرب الحيوانات المهجنة على الرابط: http://www.startimes.com/?t=29211954

(٥) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (٣/ ٢٣٢٨).

(٦) لسان العرب -لابن منظور (ج ٣ / ص ٦١).

وفي المفهوم العلمي هو: "استخراج نسخة طبق الأصل في الصورة، والطول من كائن حي موجود أصلاً"[1].

أو هو أخذ خلية جسدية من كائن حي تحتوي على كافة المعلومات الوراثية، وزرعها في بويضة مفرغة من مورثاتها ليأتي الجنين، أو المخلوق مطابقًا تمامًا في كل شيء للأصل[2].

أو هو توليد كائن حي، أو أكثر، إما بنقل النواة من خلية جسدية إلى بيضة منزوعة النواة، وإما بتشطير بيضة مخصبة في مرحلة تسبق تمايز الأنسجة والأعضاء[3].

ومن تعريف (التهجين والاستنساخ) يتبين أن الفرق بينهما شاسع فالتهجين يكون بين نوعين مختلفين في الجنس والفصيلة، أما الاستنساخ فيكون من الأصل نفسه حيث يستنسخ منه نسخة أخرى مطابقة للأصل.

حكم الاستنساخ:

وبما أن حكم الاستنساخ ليس مجال البحث؛ فسأكتفي بما قرره مجلس الفقه الإسلامي المنعقد بجدة في المملكة العربية السعودية في دورة مؤتمره العاشر خلال الفترة من ٢٣ إلى ٢٨صفر ١٤٢٨هـ الموافق ٢٨ - حزيران (يونيو) - ٣ تموز (يوليو) ١٩٩٧م، بعد اطلاعه على البحوث المقدمة في المجمع بخصوص موضوع الاستنساخ البشري، والدراسات والبحوث والتوصيات، الصادرة عن الندوة الفقهية الطبية التاسعة التي عقدتها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، بالتعاون مع المجمع وجهات أخرى، في الدار البيضاء بالمملكة المغربية في الفترة من ٩ - ١٢ صفر ١٤١٨هـ الموافق ١٤-١٧ حزيران (يونيو) ١٩٩٧م، واستماعه للمناقشات التي دارت حول الموضوع بمشاركة الفقهاء والأطباء، وانتهى إلى ما يأتي:

(١) حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي: أ.د عبد العزيز بن محمد الربيش. ط ١ / ١٤٢٦-٢٠٠٥م (ص١١).

(٢) قيل عن الاستنساخ، محمد عبد العزيز السماعيل (ص٣٣-٣٤).

(٣) قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي-المملكة العربية السعودية. (١-١٨٥=١٤٠٥-١٤٣٠هـ)(ص: ١٧٧).

أولاً: تحريم الاستنساخ البشري بطريقتيه المذكورتين[1]، أو بأي طريقة أخرى تؤدي إلى التكاثر البشري.

ثانيًا: إذا حصل تجاوز للحكم الشرعي السابق؛ فإن آثار تلك الحالات تعرض لبيان أحكامها الشرعية.

ثالثًا: تحريم كل الحالات التي يقحم فيها طرف ثالث على العلاقة الزوجية سواء أكان رحمًا، أم بيضة، أم حيوانًا منويًا، أم خلية جسدية للاستنساخ.

رابعًا: يجوز شرعًا الأخذ بتقنيات الاستنساخ، والهندسة الوراثية في مجالات الجراثيم، وسائر الأحياء الدقيقة والنبات والحيوان في حدود الضوابط الشرعية بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد[2].

وسيأتي حكم التهجين لاحقًا.

❁❁❁

(١) الأولى: بنقل النواة من خلية جسدية إلى بيضة منزوعة النواة، أو الثانية: بتشطير بيضة مخصبة في مرحلة تسبق تمايز الأنسجة والأعضاء. انظر: الوراثة والاستنساخ: للدكتور خالد فائق العُبيدي –دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ص ٣٧.

(٢) انظر: قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي ومقرُّه جُدَّة –المملكة العربية السعودية. (القرارات ١–١٨٥) و (الدورات ١ –١٩) (للسنوات ١٤٠٥–١٤٣٠هـ) (ص: ١٧٨).

المبحث الأول

حكم تهجين الحيوانات

المطلب الأول

تحرير محل النزاع

قد يتم تهجين طبيعيٌّ بين حيوانين من نوعين مختلفين كأن ينزو الحمار على الفرس، والناتج سيكون بغلاً، والضبع على الذئب والعكس، وهذا لا يحدث كثيرًا في الطبيعة، ومعظم الحيوانات الهجينة تكون عقيمة.

وقد يتم التهجين بتدخل الإنسان بين سلالتين من نوع واحد، كتهجين البلدي بالأجنبي، من إبل أو بقر أو غنم، والناتج سلالة أخرى تكون وسطًا بين البلدي والأجنبي، فهذا لا محذور فيه شرعًا، والأصل فيه الجواز؛ لأنه لا يعدو أن يكون اختلاط نوع بنوع آخر من نفس الفصيلة.

وقد يتم أيضًا بتدخل الإنسان نفسه كأن ينزي الحمار على الفرس، أو العكس، أو الحمار الوحشي على الأهلي، أو عن طريق التلقيح الاصطناعي كتهجين الجمل مع حيوان اللاما والناتج فصيلة جديدة (حيوان الكاما cama)[1] وأمثلة أخرى.... فما حكم هذا الإنزاء[2] ؟.

❁❁❁

(١) انظر: مجلة الشرق الأوسط العدد ٨٤١٢. المنشور بتاريخ: يوم الأحد ٢٣ رمضان ١٤٢٢هـ ٩ ديسمبر ٢٠٠١م.

(٢) الإنزاء لغة: حمل الحيوان على النزو، وهو الوثب، ولا يقال إلا للشاء، والدواب، والبقر، في معنى السفاد. انظر: لسان العرب مادة: (نزا) (١٥/ ٣١٩).

المطلب الثاني

أقوال الفقهاء وأدلتهم في المسألة

اختلف الفقهاء في حكم تهجين الحيوانات على ثلاثة أقوال:

القول الأول: بجواز إنزاء حيوان على حيوان، ومنه إنزاء الحمير على الخيل، وبه قال الحنفية[1] والمالكية[2].

القول الثاني: بكراهة إنزاء الحمير على الخيل، وبه قال: الشافعية[3] والحنابلة[4].

القول الثالث: بحرمة إنزاء الخيل على البقر لكبر آلتها، وبه قال الأذرعي[5] من الشافعية[6]. ويؤخذ منه أن كل إنزاء مضر ضررًا لا يحتمل عادة[7].

الأدلة:

أدلة القول الأول:

استدل القائلون بجواز تهجين الحيوانات بأدلة منها:

---

(١) انظر: البناية شرح الهداية: لأبي محمد محمود بن أحمد العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) -دار الكتب العلمية -بيروت، لبنان- ط١/ ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠ م (١٢/ ٢٤٢) بتصرف.

(٢) انظر: البيان والتحصيل: لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) تحقيق: د محمد حجي وآخرون - دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان-ط٢/ ١٤٠٨هـ (١٨/ ٥٤).

(٣) انظر: المجموع شرح المهذب لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)-دار الفكر -بيروت-(ج ٦ / ص ١٧٨).

(٤) انظر: الروض المربع شرح زاد المستنقع: لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (المتوفى: ١٠٥١هـ) تحقيق: سعيد محمد اللحام -دار الفكر للطباعة والنشر -بيروت – لبنان-(١ / ٤٠٩).

(٥) هو أحمد بن حمدان بن أحمد الإمام العلامة صاحب التصانيف المشهورة شهاب الدين أبو العباس الأذرعي شيخ البلاد الشمالية وفقيه تلك الناحية ومفتيها والمشار إليه بالعلم فيها مولده في سنة ثمان وقيل سنة سبع وسبعمائة بأذرعات، قرأ على الحافظين المزي والذهبي، وسمع من آخرين، كان سريع الكتابة مطرح النفس كثير الجود صادق اللهجة شديد الخوف من الله تعالى. توفي في جمادي الآخرة سنة ثلاث وثمانين وسبعمائة بحلب. انظر طبقات الشافعية لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة-عالم الكتب-بيروت -١٤٠٧هـ ط١ تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان. (٣ / ١٤١).

(٦) انظر: نهاية المحتاج-لشمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي الشهير بالشافعي الصغير. (المتوفى: ١٠٠٤هـ) تحقيق -دار الفكر للطباعة سنة النشر ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م.- بيروت (٦/ ١٧٠).

(٧) انظر: المرجع السابق.

١- (أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ رَكِبَ الْبَغْلَةَ) كما في صحيح البخاري عن البراء ﷺ: قال له رَجُلٌ يَا أَبَا عُمَارَةَ وَلَّيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ، مَا وَلَّى النبي ﷺ وَلَكِنْ وَلَّى سَرَعَانُ النَّاس فلقيتهم هَوَازِنُ بِالنَّبْل، والنبي صلى الله عليه وسلم عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا والنبي ﷺ يَقُولُ أَنَا النَّبِيُّ لاَ كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ[1].

٢- وكما في صحيح مسلم "عن كَثِيرِ بْنُ عَبَّاس بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ قَالَ عَبَّاسٌ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُفَارِقْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءَ أَهْدَاهَا لَهُ فَرْوَةُ بْنُ نُفَاثَةَ الْجُذَامِيُّ فَلَمَّا الْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ...."الحديث[2].

٣- ما روي عن عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاس، أنه قَالَ: وَالله «مَا خَصَّنَا رَسُولُ الله ﷺ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاس إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءٍ، فَإِنَّهُ أُمِرْنَا أَنْ نُسْبِغَ الْوُضُوءَ، وَلَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَلَا نُنْزِيَ الْحُمُرَ عَلَى الْخَيْل»[3].

وجه الاستدلال من الأحاديث السابقة:

أن إنزاء الحمير على الخيل لو كان حرامًا أو مكروهًا لما ركبها النبي ﷺ، ولكان ركوب البغال مكروهًا، وإنما نهى النبي ﷺ بني هاشم عن إنزاء الحمير على الخيل، لأن الخيل كانت

(١) الجامع الصحيح المختصر المسمى صحيح البخاري لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي -دار ابن كثير، اليمامة – بيروت -الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨٧ -تحقيق: د. مصطفى ديب البغا -كتاب الجهاد والسير -باب بغلة النبي ﷺ البيضاء (ج ٣/ ص١٠٥٤) برقم ٢٧١٩.

(٢) الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري -دار الجيل بيروت + دار الآفاق الجديدة ـ بيروت –كتاب الجهاد والسير -باب في غَزْوَةِ حُنَيْنٍ. (٥/ ١٦٦) رقم٤٧١٢.

(٣) السنن الكبرى لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) -تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي -مؤسسة الرسالة – بيروت-ط١/ ١٤٢١هـ -كِتَابُ الطَّهَارَةِ-باب الْأَمْرِ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ (١/ ١٢٧) برقم ١٣٧. وصححه الألباني – انظر: صحيح وضعيف سنن النسائي لمحمد ناصر الدين الألباني -برنامج منظومة التحقيقات الحديثية – الإسكندرية (١/ ٢٨٥).

قليلة فيهم، فأحب أن يكثر فيهم، هكذا قال عبد الله بن الحسن[1] ﷺ[2].

أدلة القول الثاني:

استدل القائلون بكراهة تهجين الحيوانات بأدلة منها:

١- حديث عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ ﷺ قَالَ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بَغْلَةٌ فَرَكِبَهَا، فَقَالَ عَلِيٌّ لَوْ حَمَلْنَا عَلَى الْخَيْلِ فَكَانَتْ لَنَا مِثْلُ هَذِهِ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ »[3].

وجه الاستدلال من الحديث:

نهيه ﷺ عن إنزاء الحمر على الخيل، وسبب النهي أنه سبب لقلة الخيل ولضعفها[4]، كون المتولد منها يخرج عن جنس الخيل فيلزم منه قلتها[5].

وأجيب عليهم: بأن النهي الوارد في الحديث إنما هو للندب والإرشاد، لا للحرمة أو الكراهة، وخُص بنو هاشم بالنهي لأن الخيل كانت فيهم قليلة فأحب النبي ﷺ أن تكثر فيهم، وترغيبًا لهم زيادة على سائر الناس[6].

---

(١) هو عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب أبو محمد، تابعي من أهل المدينة، كان ذا عارضة وهيبة ولسان وشرف، كانت له منزلة عند عمر بن عبد العزيز، حبسه المنصور، عدة سنوات، من أجل ابنيه محمد وإبراهيم، ونقله إلى الكوفة، فمات سجينًا فيها، سنة ١٤٥هـ. انظر: تاريخ بغداد -لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي -دار الكتب العلمية -بيروت (٩ / ٤٣١) و الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)-دار العلم للملايين ط: ١٥ - أيار / مايو ٢٠٠٢م (٤ / ٧٨).

(٢) انظر: شرح معاني الآثار لأحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ت(٣٢١) -تحقيق محمد زهري النجار -دار الكتب العلمية-بيروت -١٣٩٩هـ، (ج ٢ / ص ٦٤٦)، والبناية شرح الهداية: للعيني-(١٢/ ٢٤٣).

(٣) سنن أبى داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني -دار الكتاب العربي ـ بيروت -كتاب الجهاد-باب في كَرَاهِيَةِ الْخُمُرِ تُنْزَى عَلَى الْخَيْلِ. (ج ٢ / ٣٣١) رقم ٢٥٦٧-وصححه الألباني. انظر: صحيح أبي داود: لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ) -مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت-ط١ / ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢ (٧ / ٣١٨).

(٤) انظر: المجموع شرح المهذب - (ج ٦ / ص ١٧٨).

(٥) الأشباه والنظائر: لعبد الرحمن بن أبي بكر، السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) -دار الكتب العلمية ط١/ ١٤١١هـ-١٩٩٠م - (ص: ٢٥٧).

(٦) انظر: المعتصر من المختصر من مشكل الآثار: ليوسف بن موسى بن محمد الحنفي (ت: ٨٠٣هـ) -عالم الكتب -بيروت (٢/ ٢٥١).

٢- أن نزو الحمار على الفرس كالخصاء، لأنه لا نسل فيما يتولد منهما[١].

❁❁❁

المطلب الثالث

الترجيح

بعد استعراض أقوال الفقهاء وأدلتهم، يظهر لي والله أعلم أن القول الأول هو الراجح للأمور الآتية:

١- أن النهي الوارد في الأحاديث عن إنزاء الحمر على الخيل إنما هو نهي أدب وإرشاد، وللحض على تكثير الخيل، ولا دلالة فيه على التحريم؛ لاحتمال أن يكون المراد من قوله ﷺ: -«إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ »، أي الذين لا يعلمون فضيلة ارتباط الخيل، وما فيه من الثواب؛ وليس ذلك في البغال، فأخبر عليه الصلاة والسلام أن هذا من فعل من لا يحيط علمًا بشرف الأفعال التي يبتغى بها الثواب[٢].

٢- أن العلة التي هي سبب النهي هي قلة الخيل في بني هاشم، فإذا ارتفعت تلك العلة، وكثرت الخيل في أيديهم صاروا في ذلك كغيرهم، وفي اختصاص النبي ﷺ بالنهي عن ذلك دليل على إباحته إياه لغيرهم[٣].

٣- أن الله امتن بالبغال كالخيل والحمير ولا يقع الامتنان بالمكروه[٤] كما في قوله تعالى.

---

(١) انظر: مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى السيوطي الرحيباني (ت: ١٢٤٣هـ) المكتب الإسلامي-دمشق -١٩٦١م. (٥ / ٦٦٤).

(٢) انظر: شرح معاني الآثار: للطحاوي (ج ٢ / ص ٦٤٦) وشرح مختصر الطحاوي لأبي بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين-دار البشائر الإسلامية -ودار السراج ط١/ ١٤٣١هـ -٢٠١٠ م (٨/ ٥٦٣) وفتح الباري شرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي-دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩-تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - (ج ٦ / ص ٧٥) والبيان والتحصيل (١٨/ ٥٤).

(٣) انظر: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية - بيروت (٥/ ٢٩٠).

(٤) انظر: تحفة الحبيب على شرح الخطيب -لسليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي-دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان - ١٤١٧هـ -١٩٩٦م الطبعة: الأولى. (ج ٥ / ص ٢٢١).

٤- ركوبه رسول الله ﷺ البغلة، وتقريره الركوب لأصحابه، فلو كان الإنزاء مكروهًا لم يركب رسول الله ﷺ حتى يمتنع الناس عن إنزاء الحمير(١).

ويقاس على جواز تهجين الحمر مع الخيل بقية الحيوانات القابلة للتهجين المتقاربة في النوع والصفات، وأنه لا يمنع الأخذ بالتقنيات الحديثة كالتلقيح الاصطناعي في تهجين الحيوانات كون التهجين لونًا من ألوان التنمية، والاستثمار لما سخره الله للإنسان، وفسح له التصرف فيه كالاستنساخ في الحيوان والنبات(٢) مع الأخذ بالضوابط الشرعية الآتية:

١- أن يكون هناك مصلحة من التزاوج بين حيوانين مختلفين يستفيد منها المجتمع المسلم، وإلا فستكون العملية فيها ضياع للوقت، وهدر للمال بدون فائدة، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾﴾[البقرة: ١٨٨].

٢- أن لا يترتب على عملية التهجين تشويه خَلقي، أو تغيير لخلق الله، فقد دلت النصوص على تحريم تغيير خلق الله، وأن ذلك من أوامر الشيطان التي يضل بها الإنسان، كما قال تعالى: ﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾﴾[النساء: ١١٧: ١١٩].

٣- أن لا يترتب على التهجين ضرر، وأذى شديد بالحيوان لا يحتمل عادة، فنصوص القرآن والسنة تزخر بما يدل على وجوب الرفق بالحيوان، وتحريم ظلمه وتعذيبه، منها ما روي

(١) انظر: البناية شرح الهداية -(١٢/ ٢٤٤)بتصرف.

(٢) انظر: الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة -إعداد مركز التميز البحثي-بجامعة الإمام محمد بن سعود -الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ-٢٠١٤م -الرياض(ص٣٢٤) بتصرف.

عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللهَّ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»(١)"

وما روي عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِى وَجْهِهِ فَقَالَ «لَعَنَ اللهَّ الَّذِى وَسَمَهُ»(٢).

وما روي عن رَسُولِ اللهَّ ﷺ أنه قَالَ «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا وَلاَ هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ(٣) الأَرْضِ »(٤). وغير ذلك من الأحاديث التي تدل على النهي عن تعذيب الحيوانات، وحبسها وقتلها، ورتبت على من جفت ينابيع الرحمة من قلبه فأساء التعامل معها العذاب والعقاب يوم القيامة، وبالمقابل من أحسن التعامل معها ورفق بها الأجر والثواب، كما روي عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ « بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ(٥) قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِى إِسْرَائِيلَ فَنَزَعَتْ مُوقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ فَغُفِرَ لَهَا بِهِ »(٦).

٤- أن لا يترتب على التهجين ضرر بالآدميين، كإصابة الحيوان الناتج من التهجين باضطراب عقلي، أو توحش شديد، أو مرض ينتقل بالعدوى أو من تناول لحمه.

❁❁❁

(١) أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الصيد والذبائح-باب الأَمْرِ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ وَالْقَتْلِ وَتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ. برقم ٥١٦٧ (٦ / ٧٢).

(٢) المرجع السابق – كتاب اللباس والزينة-باب النَّهْيِ عَنْ ضَرْبِ الْحَيَوَانِ فِى وَجْهِهِ وَوَسْمِهِ فِيهِ. برقم ٥٦٧٤ (٦ / ١٦٣).

(٣) الخشاش: هوام الأرض وحشراتها واحده خَشَاشَة. انظر: مختار الصحاح - (١ / ١٩٦) والمرجع السابق - (٧/ ٤٣).

(٤) المرجع السابق – كتاب السلام-باب تَحْرِيمِ قَتْلِ الْهِرَّةِ. برقم -٥٩٨٩ (٧/ ٤٣).

(٥) البئر مطوية أو غير مطوية -فتح الباري -لابن حجر -(٦ / ٥١٦).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب السلام-باب فَضْلِ سَاقِى الْبَهَائِمِ الْمُحْتَرَمَةِ وَإِطْعَامِهَا. برقم -٥٩٩٨ (٧/ ٤٥).

المبحث الثاني

حكم أكل لحوم الحيوانات المهجنة

المطلب الأول

تحرير محل النزاع

قد يتم التهجين بين نوعين من الحيوان، والمهجن أو المتولد بين النوعين على ثلاثة أصناف:

الأول: الهجينُ أو المتولد بين نوعين من الحيوانات المباح أكلها، وقد يتم بصورة طبيعية كأن ينزا حيوانٌ على حيوانٍ آخر من فصيلة أخرى، أو عبر التلقيح الاصطناعي، فالناتج من هذا التهجين حلال أكله بلا خلاف[1] لتولده من جنسين مأكولين[2]، كالمتولد من ظباء وغنم، أَوْ مِنْ بَقَرٍ وَحْشٍ وَأَهْلِيَّةٍ[3]، وقد نص على ذلك الفقهاء في كتبهم، فقد جاء في المجموع شرح المهذب للنووي[4]: "أن ما تولد من فرس وأتان وحشية، أو نحو ذلك من الجنسين المأكولين

(١) انظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: ٩٧٠هـ) –دار المعرفة –بيروت–البحر الرائق (١/ ١٤٢)، والأم –لمحمد بن إدريس الشافعي أبي عبد الله (المتوفى ٢٠٤)– دار المعرفة– ١٣٩٣ – بيروت. (ج ٢ / ص ٢٥١) والإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي (المتوفى: ٨٨٥هـ) –دار إحياء التراث العربي بيروت ــ لبنان –ط١/ ١٤١٩هـ –(ج١٠/ ص٢٧٠)، والفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن بن محمد الجزيري (ت: ١٣٦٠هـ)–دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان–ط٢/ ، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣ م (ج ٢ / ص ٩).

(٢) انظر: الفقه على المذاهب الأربعة – (ج ٢ / ص ٩).

(٣) وقد تم التهجين بين حيوانات أخرى مأكولة اللحم كالتهجين الحاصل بين البقرة والجاموس والناتج منهما يسمى (بيفالو Beefalo). فاسمه مشتق من البقرة والجاموس لأن اللحم البقري يسمى بيف وهذا الحيوان الهجين موجود منذ ١٨٠٠عام. انظر: أغرب حيوانات هجينة في العالم.!! على الرابط:

https://www.youtube.com/watch?v=6kZljFs8vxM.

(٤) هو الإمام شيخ الإسلام محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف الحوراني الشافعي ولد سنة إحدى وثلاثين وستمائة، صنف التصانيف النافعة في الحديث والفقه وغيرها كشرح مسلم والروضة والمنهاج وغيره، كان إمامًا بارعًا حافظًا متقنًا، بارك الله في علمه وتصانيفه لحسن قصده، ترك جميع ملاذ الدنيا ولم يتزوج، مات في رابع عشر رجب سنة ست وسبعين وستمائة. انظر: طبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبي الفضل المتوفى سنة ٩١١، ط: دار الكتب العلمية: بيروت: الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ. (١/ ٥١٢).

كان حلالاً نص عليه الشافعي"[1].

وفي الإنصاف: "أن المتولد من المأكولين مباح كبغل من وحش وخيل"[2].

وكل طعام خلقه الله فهو مباح، إلا ما استثنى الدليل، أو ثبت ضرره بطريق التجربة، قال تعالى ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطۡعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٖ فَإِنَّهُۥ رِجۡسٌ أَوۡ فِسۡقًا أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦۚ ﴿١٤٥﴾﴾[الأنعام: ١٤٥].

الثاني: الهجينُ أو المتولد بين نوعين محرمين، أو مكروهين كراهة تحريمية، فالناتج منهما محرم أكله، أو مكروه كراهة تحريمية بلا خلاف، كالتهجين الحاصل بين الأسد والنمر، والناتج منهما حيوان يسمى (لايجر"laiger")[3].

الثالث: الهجينُ أو المتولد بين نوعين أحدهما محرمٌ أو مكروه تحريمًا، والثاني حلالٌ مع الإباحة أو مع الكراهة التنزيهية كالبغل المتولد بين الحمار والفرس، والنغل المتولد بين الفرس وأتان أهلية[4]، والمتولد بَيْنَ حِمَارِ وَحْش، وَحِمَارِ أَهْلِيٍّ[5]، وكَالسِّمْع الْمُتَوَلِّدُ بَيْنَ الضَّبُعِ وَالذِّئْبِ، والعِسْبار المتولد بين الذئبة والذيخ[6]، فهذا فيه خلاف بين العلماء على أقوال عدة.

❁❁❁

(١) المجموع شرح المهذب: للنووي (ج ٩ / ص ٢٨).

(٢) الإنصاف -(ج ١٠ / ص ٢٧٠).

(٣) فهو هجين طبيعي بين ذكر الأسد وأنثى النمر، له آباء وأمهات من نفس الجنس، ومن مختلف الأنواع، منها الأبيض والأسود والبني الداكن والرمادي والرملي وأيضًا الذهبي، يعد من أكبر القطط في العالم، بمعنى أنه أضخم من أبويه، حيث يبلغ معدل وزنه ٤٤٠ كيلوجرامًا ومتوسط عمره ما بين ١٨ و ٢٥ سنة. انظر: أغرب حيوانات هجينة في العالم..!!. على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=6kZljFs8vxM.

(٤) الناتج منهما يسمى (هيني) حجمها أصغر قليلاً من البغل يشبه الحصان أكثر من البغل انظر: المرجع السابق.

(٥) والمتولد منهما يسمى (زونكي Zonkey) حاليًا. انظر: الرابط:

https://www.youtube.com/watch?v=mHEvlE-lE40.

(٦) ذكر الضباع الكثير الشعر. المعجم الوسيط (ج ١ / ص ٣١٨).

المطلب الثاني

أقوال الفقهاء وأدلتهم في المسألة

اختلف الفقهاء في حكم أكل الحيوان الهجين المتولد بين نوعين: أحدهما محرمٌ، أو مكروه تحريمًا، والثاني حلالٌ مع الإباحة، أو مع الكراهة التنزيهية على قولين:

القول الأول: أن المعتبر في الْحِلِّ وَالْحُرْمَةِ الْأُمُّ فيما تولد من مأكول وغير مأكول، فالحيوان الهجين الناتج بين حيوان مأكول وغير مأكول يتبع أمه مطلقًا في الحكم، فإن كان لحمها حرام، أو مكروه أكله فالهجين، أو الناتج أو المتولد حرام، أو مكروه أكله، والعكس من ذلك إذا كانت أمه مباحة الأكل، فهو مباح مثلها، وبه قال الحنفية[1] والمالكية[2].

القول الثاني: أن الحيوان الهجين، أو المتولد من مأكول اللحم وغير المأكول، يتبع أخس الأصلين في الحكم، سواء أكان ذلك الأصل المحرم ذكرًا أم أنثى، فإن تولد من حمار وفرس، فالهجين يتبع الحمار في الحرمة، أو الكراهة[3]، وبه قال الشافعية[4]، والحنابلة[5].

---

(١) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين الكاساني (ت: ٥٨٧) -دار الكتاب العربي-١٩٨٢-بيروت-(ج ٥ / ص ٣٨).

(٢) انظر: مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ) -تحقيق: زكريا عميرات -دار عالم الكتب-: طبعة خاصة ١٤٢٣هـ -٢٠٠٣م - (ج ٤ / ص ٣٥٦)، وشرح مختصر خليل للخرشي لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي (ت: ١١٠١هـ)دار الفكر للطباعة – بيروت (ج٣/ ٣٠) والاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣ه) – تحقيق سالم محمد عطا-محمد علي معوض -دار الكتب العلمية – بيروت- ٢٠٠٠م (ج ٥ / ٢٩٦).

(٣) للعلماء في حكم لحوم الحمر الأهلية ثلاثة أقوال: قول بالحرمة، وهو قول الجمهور، وقول بالكراهة، وهو رواية ثانية عن مالك، وقول بالإباحة لابن عباس وعائشة رضي الله عنهما، والراجح ما ذهب إليه الجمهور لقوة ما استدلوا به. للاستزادة ينظر (العناية شرح الهداية (١٤/ ١٦٢)، وبداية المجتهد (١/ ٤٦٩) والاستذكار لابن عبد البر(ج٥ / ٢٩٦).

(٤) انظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: لمحمد الخطيب الشربيني-دار الفكر -بيروت-(ج ٤ / ص ٢٩٩)، والإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: لمحمد الشربيني الخطيب-تحقيق مكتب البحوث والدراسات – دار الفكر -١٤١٥هـ -بيروت-(ج ٢ / ص ٥٨٢).

(٥) انظر: الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل -لشرف الدين موسى بن أحمد بن موسى أبي النجا الحجاوي (المتوفى: ٩٦٠هـ) ٩٦٠هـ) -تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي-دار المعرفة بيروت – لبنان-(ج ٤ / ص ٣١٠).

الأدلة:

أدلة القول الأول: استدل أصحاب القول الأول: بأن البغل حرامٌ أكله بالإجماع، والبغل[1] ولد الفرس فلو كانت أمه حلالاً لكان هو حلالاً أيضًا، لأن حكم الولد حكم أمه لأنه منها، وهو كبعضها، فلو نزا حمارُ وحشٍ على حمارةٍ أهليةٍ فولدت لم يؤكل ولدها، ولو نزا حمارُ أهليّ على حمارةٍ وحشيةٍ وولدت، يؤكل ولدها لِيُعْلَمَ أن حكم الولد حكم أمه في الحِل والحرمة دون الفحل، فلما كان لحم الفرس حرامًا[2] كان لحمُ البغل كذلك[3].

أدلة القول الثاني: استدل أصحاب القول الثاني: بحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما[4] قَالَ: ذَبَحْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ فَنَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنِ الْخَيْلِ"[5].

---

(١) البغل حيوان متولد بين الحمار والفرس، وهو أن ينزو الحمار على الفرس فتلد ما يسمى بالبغل، وفيه من طبائع الحمير ومن طبائع الخيل، وسمي بغلاً؛ لقوة خلقه، وقيل: من التبغيل، وهو ضرب من السير. انظر: المعجم الوسيط (ج ١ / ص ٦٤)، وتاج العروس من جواهر القاموس - (ج ٢٨ / ص ٩٦)، ومعجم مقاييس اللغة (٢/ ٢٧١) لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا –تحقيق: عبد السلام محمد هارون –دار الفكر –١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م. بتصرف.

(٢) اختلف الفقهاء في لحم الفرس أو الخيل على قولين: الأول بالكراهة، وبه قال الحنفية، وهو قول للمالكية. والثاني بالإباحة وبه قال الشافعية والحنابلة، وهو قول ثان للمالكية، والراجح والله أعلم القول الثاني لظاهر النص في حديث جابر رضي الله عنه، أن النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، ورخص فِي لُحُومِ الْخَيْلِ–رواه البخاري –ويكره ذبحه فيما إذا احتيج إليه في الجهاد ونحوه. وللاستزادة يُنظر. العناية شرح الهداية –(١٤ / ١٦٣)، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن أحمد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ) –مطبعة مصطفى الحلبي – مصر–ط٤/ ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م – (١ / ٤٦٩).والمجموع شرح المهذب –(ج ٩ / ص ٥) بتصرف..

(٣) انظر: بدائع الصنائع (ج ٥ / ص ٣٨) وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق–لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي –دار الكتب الإسلامي–القاهرة–١٣١٣هـ. – (ج ٥ / ص ٢٩٥).

(٤) هو جابر بن عبد الله بن حرا م الأنصاري الخزرجي الفقيه، المجتهد الحافظ صاحب رسول الله، من أهل بيعة الرضوان، روى علمًا كثيرًا عن النبي ﷺ وعن عمر وعلي وأبي بكر وطائفة، حدث عنه ابن المسيب وعطاء وآخرون، كان مفتي المدينة في زمانه، شهد الخندق وبيعة الرضوان غزى مع رسول الله ست عشرة غزوة مات سنة ثمان وسبعين وهو ابن أربع وتسعين سنة، وكان قد ذهب بصره . انظر: سير أعلام النبلاء لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ ط: مؤسسة الرسالة: بيروت–لبنان–ط٩/ ١٤١٣ بتحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي.

(٥) سنن أبى داود –كتاب الأطعمة –باب في أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ (ج ٣ / ص ٤١٣) برقم ٣٧٩١.

وجه الاستدلال من الحديث:

أن النبي ﷺ نهى عن أكل لحوم الحمير والبغال، ولم ينه عن أكل لحم الخيل، والبغل هجين أو متولد من الحمار والفرس اجتمع فيه حل وحرمة فغلب جانب الحرمة احتياطًا، وما يقال في البغال يقال في كل متولد بين نوعين من الحيوان كَالسِّمْعِ -بِكَسْرِ السِّينِ -وهو المتولد بين الذئب والضبع تغليبا للحرمة(١).

ونوقش: بكيف يُغلبُ جانبُ التحريم، ولا يُغلبُ جانب الحِل؟

فأجيب بأنه إذا اجتمع موجب التحليل والتحريم على وجه لا تمييز بينهما غلب جانب التحريم؛ لأن اجتناب الحرام واجب، ولا يمكن اجتنابه إلا باجتناب الحلال، واجتناب الحلال حلال، فإذا اجتنب الحلال لا حرج على من لم يفعله، لكن لو ارتكب الحرام لأثم فاعله؛ لهذا غلب جانب التحريم(٢).

❁❁❁

المطلب الثالث

الترجيح

بعد استعراض أقوال الفقهاء وأدلتهم يظهر لي -والله أعلم- أن ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني من أن الحيوان الهجين، أو المتولد من مأكول اللحم وغير المأكول، يتبع أخس الأصلين في الحكم، سواء أكان ذلك الأصل المحرم ذكرًا أم أنثى هو الراجح لقوة ما استدلوا به، واستنادًا للقاعدة الفقهية: "ترجيحُ ما يقتضي الحظر على ما يقتضي الإباحة"(٣): لأنه أحوطُ،

(١) انظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي: لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبي إسحاق-- بيروت (١ / ٢١٢)، والغرر البهية في شرح البهجة الوردية لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، (المتوفى: ٩٢٦هـ) -المطبعة الميمنية (٥/ ١٧٦)، والإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (ج ٤ / ص ٣١٠).

(٢) انظر: الشرح الممتع على زاد المستقنع: لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) دار ابن الجوزي الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ -١٤٢٨هـ -(ج ٨ / ص ١١٥).

(٣) انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)-تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا-دار الكتاب العربي-الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م (٢ / ٢٧٩) وأصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله - أ.د. عياض بن نامي السلمي -(ج ١ / ص ٢٩٧).

فإذا تعارض الحاظر والمبيح، غلب جانب الحاظر احتياطًا، وما يقال في البغال يقال في كل متولد بين نوعين من الحيوان، وما يقال في أكل لحم الحيوان الهجين، يقال في شرب لبنه، وبيعه وشرائه، والله أعلم.

❁❁❁

الخاتمة

بحمد الله وفضله تم هذا البحث المتواضع، وتوصلت فيه إلى النتائج والتوصيات الآتية:

أولاً: النتائج:

١- أن التهجين: تدخُّل بشريٌّ في إنتاج الحيوانات أو النّباتات؛ لضمان الحصول على الصفات المرغوب فيها لدى الأجيال القادمة.

٢- أن للتهجين طريقتين أساسيتين: تهجين طبيعي: ويكون عن طريق تزاوج فعلي طبيعي بين فصيلتين متقاربتين من الكائنات الحية ينتج عنها فصيلة مهجنة جديدة، كالهجين المتولد بَيْنَ حِمَارِ وَحْش، وَحِمَارِ أَهْلِي، والبغل المتولد بين الحمار والفرس، والنغل المتولد بين الفرس والحمار، والسِّمْع الْمُتَوَلِّدُ بَيْنَ الضَّبُعِ وَالذِّئْبِ، وتهجين غير طبيعي، أو ما يسمى (بالتلقيح الاصطناعي)، ويكون عن طريق أخذ حيوانات منوية من فصيلة، وحقنها لتلقيح بويضة من فصيلة أخرى، تكون جاهزة للتلقيح، كتهجين حيوان الكاما (cama)، والمهجن بين ذكر الجمل وأنثى اللاما، وقد ولدت أول كاما في الرابع عشر من يناير عام ١٩٩٨م داخل مركز توليد الجمال في دبي، وكان الهدف من هذا التهجين، هو الحصول على كائن في حجم وقوة الجمل، وكثرة إنتاج الصوف كاللاما.

٣- تم التهجين بين أنواع مختلفة من الكائنات الحية كالتهجين بين الحيوانات، والتهجين بين الطيور والتهجين بين البشر والحيوانات إلا أن هذه الأخيرة باءت محاولات التهجين فيه بالفشل الذريع، لاختلاف عدد الكروموسومات بين الكائنات الحية، ولحكمة يريدها الله تعالى، وهي عدم تداخل الأجناس واختلاطها.

٤- ليس كل شيء يصلح للتهجين، ولذا لا تخلو بعض الفصائل المهجنة من العيوب، وبالأخص التي تكون عبر التهجين الاصطناعي حيث يشوبها بعض العيوب والنقص والأضرار كتشوه خَلقي، وعقلي، وغرائزي، وصحي بشكل سلبي، إضافة إلى التوحش الشديد، وعدم القدرة على استئناس تلك المخلوقات إذا قدر الله لها أن تعيش حتى تبلغ، ما لم يعمد أصحابها إلى إتلافها.

٥- كما أن للتهجين أضرارًا، كذا له فوائد أحيانًا كالحصول على جيل، أو فرد جديد يجمع بين صفات الأبوين معًا، أو يزيد بصفاته على صفات أبويه، أو يحقق كمية أكبر من الإنتاج، والجانب المادي.

٦- أن التهجين غير الاستنساخ فالتهجين يكون بين نوعين مختلفين في الجنس والفصيلة، والاستنساخ يكون من الأصل نفسه حيث يستنسخ منه نسخة أخرى مطابقة للأصل.

٧- يجوز شرعًا الأخذ بتقنيات التهجين، على الحيوانات القابلة لها في حدود الضوابط الشرعية بما يحقق المصالح ويدرأ المفاسد.

٨- لا يجوز أكل الحيوانات المهجنة، أو المتولدة بين حيوانين أحدهما محرم أكله، والآخر حلال أكله، تغليبًا لجانب الحظر على الإباحة. والله أعلم.

ثانيًا: التوصيات: وفيها يوصي الباحث بما يأتي:

١- إقامة دورات توعوية وبرامج تلفزيونية لتعريف المجتمع بمعنى التهجين، وطرقه، وأضراره وفوائده، وأحكامه.

٢- منع من يقوم بالتهجين بين الحيوانات والبشر، أو بين حيوانات غير قابلة للتهجين، أو تهجينها سيلحق ضررًا بها، أو بالمتولد منها، أو بالمستهلك.

٣- مراقبة مراكز التهجين بشكل مستمر تفاديًا للوقوع في المحظور.

٤- إضافة مادة قانونية تضبط عملية التهجين ضمن قانون حماية الحيوان والرفق به.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

"الباحث يود شكر جامعة الملك خالد على الدعم الإداري والفني لهذا البحث"

فهرس المصادر والمراجع

١- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) -تحقيق: الشيخ أحمد عزو، دمشق -دار الكتاب العربي-ط١/ ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٢- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر المتوفى ٤٦٣هـ -تحقيق سالم محمد عطا-محمد علي معوض -دار الكتب العلمية - بيروت-٢٠٠٠م.

٣- الأشباه والنظائر: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) - دار الكتب العلمية ط١/ ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٤- أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله -أ.د. عياض بن نامي السلمي-عضو هيئة التدريس بقسم أصول الفقه-بكلية الشريعة بالرياض.

٥- الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) -دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشرة -أيار / مايو ٢٠٠٢م.

٦- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: لمحمد الشربيني الخطيب-تحقيق مكتب البحوث والدراسات - دار الفكر -١٤١٥هـ -بيروت.

٧- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل -لشرف الدين موسى بن أحمد بن موسى أبي النجا الحجاوي (المتوفى: ٩٦٠هـ) -تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي-دار المعرفة بيروت – لبنان.

٨- الأم لمحمد بن إدريس الشافعي أبي عبد الله (المتوفى ٢٠٤) -دار المعرفة-١٣٩٣ – بيروت.

٩- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي (المتوفى: ٨٨٥هـ) -دار إحياء التراث العربي بيروت -لبنان -ط١/ ١٤١٩هـ.

١٠- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ) -دار المعرفة -بيروت.

١١- بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ) -مطبعة مصطفى الحلبي – مصر- ط٤/ ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م.

١٢- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لعلاء الدين الكاساني (ت: ٥٨٧) -دار الكتاب العربي-١٩٨٢-بيروت.

١٣- البناية شرح الهداية -لأبي محمد محمود بن أحمد العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) -دار الكتب العلمية -بيروت، لبنان-ط١/ ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠م.

١٤- البيان والتحصيل -لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) تحقيق: د محمد حجي وآخرون -دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان-ط٢/ ١٤٠٨هـ (١٨/ ٥٤).

١٥- تاج العروس من جواهر القاموس -لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي -تحقيق مجموعة من المحققين -الناشر دار الهداية.

١٦- تاريخ بغداد -لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي -دار الكتب العلمية – بيروت.

١٧- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق-لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي -دار الكتب الإسلامي-القاهرة-١٣١٣هـ.

١٨- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ) دار الكتب العلمية -بيروت.

١٩- تحفة الحبيب على شرح الخطيب -لسليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي-دار الكتب العلمية -بيروت/ لبنان -١٤١٧هـ -١٩٩٦م الطبعة: الأولى.

٢٠- تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري -دار إحياء التراث العربي -بيروت -٢٠٠١م-الطبعة: الأولى -تحقيق: محمد عوض مرعب.

٢١- الجامع الصحيح المختصر: لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي-دار ابن كثير، اليمامة – بيروت.

٢٢- الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري -دار الجيل بيروت + دار الآفاق الجديدة ـ بيروت.

٢٣- الحاوي في فقه الشافعي – للماوردي-دار الكتب العلمية-ط١/ ١٤١٤هـ -١٩٩٤.

٢٤- حقيقة الاستنساخ وحكمه الشرعي للأستاذ الدكتور عبد العزيز بن محمد الربيش. ط١/ ١٤٢٦-٢٠٠٥م.

٢٥- الحيوان: لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارون-دار الجيل-١٤١٦هـ -١٩٩٦م-لبنان/ بيروت.

٢٦- الروض المربع شرح زاد المستنقع: لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (المتوفى: ١٠٥١هـ) تحقيق: سعيد محمد اللحام -دار الفكر للطباعة والنشر -بيروت – لبنان-(١/ ٤٠٩).

٢٧- سنن أبى داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني-دار الكتاب العربي ـ بيروت.

٢٨- السنن الكبرى لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) -تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي -مؤسسة الرسالة – بيروت-الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ.

٢٩- سير أعلام النبلاء لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ ط: مؤسسة الرسالة: بيروت-لبنان-الطبعة التاسعة ١٤١٣ بتحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسى.

٣٠- الشرح الممتع على زاد المستقنع: لمحمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ) دار ابن الجوزي.

٣١- شرح مختصر الطحاوي لأبي بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين-دار البشائر الإسلامية -ودار السراج ط١/ ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

٣٢- شرح مختصر خليل للخرشي لمحمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبي عبد الله (المتوفى: ١١٠١هـ) -دار الفكر للطباعة – بيروت.

٣٣- شرح معاني الآثار لأحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ت(٣٢١) -تحقيق محمد زهري النجار -دار الكتب العلمية-بيروت -١٣٩٩هـ.

٣٤- صحيح أبي داود: لمحمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) -مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت-الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ -٢٠٠٢م.

٣٥- صحيح وضعيف سنن أبي داود-لمحمد ناصر الدين الألباني -برنامج منظومة التحقيقات الحديثية –الإسكندرية.

٣٦- صحيح وضعيف سنن النسائي -لمحمد ناصر الدين الألباني-برنامج منظومة التحقيقات الحديثية-المجاني-من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

٣٧- طبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أبي الفضل المتوفى سنة ٩١١ ط: دار الكتب العلمية: بيروت: الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ.

٣٨- طبقات الشافعية لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضى شهبة-عالم الكتب-بيروت -١٤٠٧هـ ط١ تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان.

٣٩- الغرر البهية في شرح البهجة الوردية لزكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، (المتوفى: ٩٢٦هـ) -المطبعة الميمنية.

٤٠- فتح الباري شرح صحيح البخاري -لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي -دار المعرفة -بيروت، ١٣٧٩-لمحمد فؤاد عبد الباقي.

٤١- فقه اللغة وسر العربية: لعبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبي منصور الثعالبي (المتوفى: ٤٢٩هـ) –تحقيق: عبد الرزاق المهدي -إحياء التراث العربي-الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٤٢- الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن بن محمد الجزيري (ت: ١٣٦٠هـ) -دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان-ط٢/ ، ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م.

٤٣- القاموس المحيط: لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ) -تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة-بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسى-بيروت – لبنان ط٨/ ١٤٢٦هـ -٢٠٠٥م.

٤٤- قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي - المملكة العربية السعودية. (القرارات ١-١٨٥) و(الدورات ١ -١٩) (للسنوات ١٤٠٥-١٤٣٠هـ).

٤٥- قيل عن الاستنساخ: لمحمد عبد العزيز السماعيل.

٤٦- لسان العرب لمحمد بن مكرم، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى (المتوفى: ٧١١هـ) -دار صادر – بيروت-ط٣ -١٤١٤هـ.

٤٧- مجلة الشرق الأوسط العدد ٨٤١٢. المنشور بتاريخ: يوم الاحد ٢٣ رمضان ١٤٢٢هـ ٩ ديسمبر ٢٠٠١م.

٤٨- المجموع شرح المهذب -لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) - دار الفكر – بيروت.

٤٩- المحكم والمحيط الأعظم: لأبي الحسن علي بن إسماعيل المرسى ت: ٤٥٨هـ -تحقيق عبد الحميد هنداوي-دار الكتب العلمية-بيروت-٢٠٠٠م.

٥٠- مختار الصحاح: لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد -المكتبة العصرية -بيروت – صيدا – ط٥، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٥١- مسند أحمد بن حنبل: لأحمد بن حنبل أبي عبد الله الشيباني -مؤسسة قرطبة –القاهرة.

٥٢- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن محمد بن علي المقري -المكتبة العلمية - بيروت.

٥٣- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى لمصطفى السيوطي الرحيباني (ت: ١٢٤٣هـ) المكتب الإسلامي-دمشق -١٩٦١م.

٥٤- معالم السنن، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)-المطبعة العلمية – حلب- الطبعة: الأولى ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

٥٥- المعتصر من المختصر من مشكل الآثار: ليوسف بن موسى بن محمد الحنفي (المتوفى: ٨٠٣هـ) -عالم الكتب -بيروت.

٥٦- معجم اللغة العربية المعاصرة: للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) - عالم الكتب –ط١/ ١٤٢٩هـ -٢٠٠٨م.

٥٧- المعجم الوسيط: لإبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار - تحقيق / مجمع اللغة العربية-دار الدعوة.

٥٨- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا –تحقيق: عبد السلام محمد هارون -دار الفكر -١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.

٥٩- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: لمحمد الخطيب الشربيني-دار الفكر – بيروت.

٦٠- المهذب في فقه الإمام الشافعي: لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبي إسحاق- بيروت.

٦١- مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسى المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ) -تحقيق: زكريا عميرات -دار عالم الكتب-: طبعة خاصة ١٤٢٣هـ -٢٠٠٣م.

٦٢- الموسوعة العربية العالمية – مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع –الرياض -الطبعة الثانية.

٦٣- الموسوعة الفقهية الكويتية -صادر عن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت-الطبعة: من (١٤٠٤ -١٤٢٧هـ).

٦٤- الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة -إعداد مركز التميز البحثي-بجامعة الإمام محمد بن سعود -الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ -٢٠١٤م -الرياض.

٦٥- نهاية المحتاج-لشمس الدين محمد بن أبي العباس الرملي الشهير بالشافعي الصغير. (ت :١٠٠٤هـ) تحقيق -دار الفكر للطباعة ١٤٠٤هـ -١٩٨٤م.-بيروت.

٦٦- الوراثة والاستنساخ: للدكتور خالد فائق العُبيدي -دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.

المواقع الإلكترونية:

١- أغرب حيوانات هجينة في العالم.!! على الرابط:

https://www.youtube.com/watch?v=6kZljFs8vxM

٢- تهجين الحيوانات وأغرب الحيوانات المهجنة على الرابط:

http://www.startimes.com/?t=29211954

٣- تهجين الحيوانات على الرابط:

https://www.universe-magic.com/article/animals-hybrids_1824.html

٤- موقع البيطرة العربية على الرابط:

http://w.mdar.co/detail568787.html

٥- موقع تهجين النباتات على الرابط:

https://www.hoqoool.com/blog/post/35

٦- موقع خزانة الفتاوى -إنتاج وبيع الطيور المهجنة - أ.د / سعود بن عبدالله الفنيسان على الرابط:

http://www.islamtoday.net/fatawa/quesshow-60-88583.htm

٧- موقع مدونة الحياة البرية على الرابط:

http://wildlife-ar.blogspot.com/2011/12/cama.html

٨- موقع موسوعة الرد على الشبهات على الرابط:

http://rodood.win/?p=2607

٩- وقع الموسوعة الحرة على الرابط:

https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A8%D8%BA%D9%84

١٠- موقع هجين يسمى (زونكي) من حمار وحشي وحمار على الرابط:

https://www.youtube.com/watch?v=mHEvlE-lE40

❁❁❁

Publication Rules

- Manuscripts submitted should represent original and novel works.
- Adherence to well established scientific methodology.
- The research has not previously been published in any other refereed journal or source.
- The research should not be part of a book or derived from a thesis in which the author obtained a degree.
- Materials submitted should not previously published, not being considered for publication elsewhere.
- Original manuscripts should not exceed 10,000 words in length.

Publication guidelines

- Authors should submit their works through the journal's website:
- Font: Traditional Arabic.
- Body Font Size: (16), footnotes and references: (12), titles: (18).
- **The researcher must attach the following:**

- A summary of up to (200) words in both English and Arabic. English summary should be certified by accredited translation body.
- Curriculum Vitae, including: (Name, scientific degree, area of specialization, current employment, important scientific achievements, correspondence address, e-mail address, mobile number)

- **Adherence to the following documentation and referencing methods of research sources:**

- Citing the book title and author(s), including any publication information.
- Inserting footnotes at the bottom of each page, and footnotes numbers should be between brackets.
- Writing the Quranic verses in accordance to the Uthmani script followed by their reference, and can be downloaded from the following link: https://jisais.kku.edu.sa/#tab_down-447

Review and Publication Process

1. All research will be subject to scientific review, in accordance to the widely recognized scientific rules and regulations.
2. The order of research when published will be subject to technical considerations and not related to the research or researcher.
3. The journal reserves the right to publish the research in the edition it deems suitable, or republish the research in any form if it considers that necessary.
4. The published material expresses the opinions of its authors and does not necessarily reflect the opinion of the journal.

Journal Title

King Khalid University Journal for Sharia Sciences and Islamic Studies.
Abha: (9010)

Correspondence should be directed to the Chairman of the Journal's Editorial Board
Email: almajallah@kku.edu.sa

King Khalid University's Journal of Sharia Sciences and Islamic Studies

Vision:

To become the region's leading journal in academic research publication and be classified in the ranks of the world's top journals for research publications.

Mission:

To enrich scientific movement by advancing the research of Sharia studies in all its different branches, and provide researchers with the opportunity to publish their work on a platform that will become the University's cultural and inspired interface.

Values:

- Trust
- Fairness
- Moderation
- Perfection

Journal's Objectives:

1. Serving specialised research in religious sciences in accordance to the correct approach.
2. Addressing contemporary problems and emerging issues in accordance to Sharia principles.
3. Enriching the scientific movement with distinguished research to achieve the university's' vision, mission and goals.
4. Finding a method of publishing religious sciences to enable researchers to publish their research in